# حزب التحرير

## التعريف:

حزب (*) التحرير حزب سياسي إسلامي يدعو إلى تبني مفاهيم الإسلام وأنظمته وتثقيف الناس به والدعوة إليه والسعي جديًّا لإقامة دولة الخلافة (*) الإسلامية معتمداً الفكر أداة رئيسية في التغيير. وقد صدرت عنه انحرافات كانت محل انتقاد جمهرة علماء المسلمين.

## التأسيس وأبرز الشخصيات:

· أسسه الشيخ تقي الدين النبهاني 1326ـ 1397هـ، 1908ـ 1977م فلسطيني، من مواليد قرية إجزم قضاء حيفا بفلسطين. تلقى تعليمة الأولي في قريته ثم التحق بالأزهر ثم دار العلوم بالقاهرة، وعاد ليعمل مدرساً فقاضياً في عدد من مدن فلسطين.

ـ إثر نكبة 1948م غادر وطنه مع أسرته إلى بيروت.

ـ عُين بعد ذلك عضواً في محكمة الاستئناف الشرعية في بيت المقدس ثم مدرساً في الكلية الإسلامية في عَمَّان.

ـ في عام 1952م أسس حزبه وتفرغ لرئاسته ولإصدار الكتب والنشرات التي تعد في مجموعها المنهل الثقافي الرئيسي للحزب. تنقل بين الأردن وسوريا ولبنان إلى أن كانت وفاته في بيروت وفيها دفن.

· بعد وفاة النبهاني، ترأس الحزب عبد القديم زلوم وهو من مواليد مدينة الخليل بفلسطين، وهو عالم من خريجي الأزهر، وصاحب كتاب هكذا هُدِمَتْ الخلافة وكتاب الأموال في دولة الخلافة.

· بناء على طلب تقدم به كل من: علي فخر الدين، طلال البساط، مصطفى صالح، مصطفى النحاس ومنصور حيدر، فقد تأسس فرع للحزب في لبنان بتاريخ 19/10/1978م.

· الشيخ أحمد الداعور: من قلقيلية بفلسطين وهو عالم من خريجي الأزهر، وكان مسئولاً عن فرع الحزب (*) في الأردن، ألقي عليه القبض عام 1969م إثر محاولة الحزب

الاستيلاء على الحكم، وحكم عليه بالإعدام ثم ألغي هذا الحكم.
· الشيخ عبد العزيز البدري من علماء بغداد وداعية إسلامي مشهور قتله حزب البعث.
· المحامي الأستاذ عبد الرحمن المالكي من دمشق وهو صاحب كتاب السياسة الاقتصادية المثلى وكتاب نظام العقوبات.
· الأستاذ غانم عبده المقيم في عمَّان حالياً وصاحب كتاب نقض الاشتراكية الماركسية.
· في شهر أغسطس 1984م أعلن عن تقديم 32 شخصاً من المنتمين إلى حزب التحرير إلى المحاكمة في مصر وذكر أن زعماء هؤلاء الذين وجهت إليهم تهمة العمل على قلب نظام الحكم هم: عبد الغني جابر سليمان (مهندس)، صلاح الدين محمد حسن (دكتوراه في الكيمياء) ويقيمان في النمسا، والفلسطيني كمال أبو لحية (دكتوراه في الالكترونيات) مقيم في ألمانيا الاتحادية آنذاك، وعلاء الدين عبد الوهاب حجاج (بجامعة القاهرة).

الأفكار والمعتقدات:

· تقوم غايتهم على استئناف الحياة الإسلامية عن طريق إقامة الدولة الإسلامية في البلدان العربية أولاً ثم الخلافة (*) الإسلامية، ويتم حمل الدعوة بعد ذلك إلى البلدان غير الإسلامية عن طريق الأمة المسلمة.
· الميزة الرئيسة التي يتصف بها الحزب هي التركيز الكبير على الناحية الثقافية والاعتماد عليها في إيجاد الشخصية الإسلامية أولاً والأمة الإسلامية أخراً، ويحرص الحزب أشد الحرص على تنمية هذه الناحية لدى المنتسبين إليه.
· يركز الحزب على إعادة الثقة بالإسلام عن طريق العمل الثقافي من ناحية والعمل السياسي من ناحية أخرى:
ـ العمل الثقافي:" ويكون بتثقيف الملايين من الناس تثقيفاً جماعيًّا، بالثقافة الإسلامية، وهذا يوجب على الحزب أن

يتقدم أمام الجماهير ويتصدى لمناقشتهم وأسئلتهم وشكوكهم ليظفر بتأييدهم حتى يصهرهم بالإسلام ". (من كتاب مفاهيم أساسية ص 87).

ـ العمل السياسي:" ويكون برصد الحوادث والوقائع، وجعل هذه الحوادث والوقائع تنطق بصحة أفكار الإسلام وأحكامه وصدقها فتحصل الثقة لدى الجماهير بذلك ". (نداء حار ص 96).

· يفلسف الحزب(*) طريقة وصوله إلى تحقيق أهدافه بما يراه من أن أي مجتمع إنما يعيش الناس فيه داخل جدارين سميكين: جدار العقيدة والفكر، وجدار الأنظمة التي تعالج علاقات الناس وطريقتهم في العيش، فإذا أريد قلب هذا المجتمع من قبل أهله أنفسهم فلا بد أن يركز هجومه على الجدار الخارجي (أي مهاجمة الأفكار) مما يؤدي إلى صراع فكري حيث يحصل الانقلاب الفكري ثم السياسي ويصر الحزب في دعوته على قاعدة " أصلح المجتمع يصلح الفرد ويستمر إصلاحه ".

· يقسم الحزب مراحل عملية التغيير إلى ثلاث مراحل على النحو التالي:

ـ المرحلة الأولي: الصراع الفكري، ويكون بالثقافة التي يطرحها الحزب.

ـ المرحلة الثانية: الانقلاب الفكري، ويكون بالتفاعل مع المجتمع عن طريق العمل الثقافي والسياسي.

ـ المرحلة الثالثة: تسلم زمام الحكم، ويكون عن طريق الأمة، تسلماً كاملاً.

ـ ويرى أنه لا بد له في المرحلة الثالثة من طلب النصرة من رئيس الدولة، أو رئيس كتلة، أو قائد جماعة، أو زعيم قبيلة، أو من سفير، أو ما شاكل ذلك.

· حدد الحزب أولاً مدة ثلاثة عشر عاماً من تاريخ تأسيسه للوصول إلى الحكم، ثم مددها ثانياً إلى ثلاثة عشر عاماً للوصول إلى الحكم، ثم مددها ثالثاً إلى ثلاثة عقود من

الزمان (30 سنة) مراعاة للظروف والضغوط المختلفة، ولكن شيئاً من ذلك لم يحدث على الرغم من مضي المدتين.

· يغفل الحزب الأمور الروحية وينظر إليها نظرة فكرية إذ يقول: "ولا توجد في الإنسان أشواق روحية ونزعات جسدية، بل الإنسان فيه حاجات وغرائز لا بد من إشباعها ". " فإذا أُشبعت هذه الحاجات العضوية والغرائز بنظام من عند الله كانت مسيَّرة بالروح، وإذا أُشبعت بدون نظام أو بنظام من عند غير الله كان إشباعاً مادياً يؤدي إلى شقاء الإنسان ".

· يرى الشيخ تقي الدين أن الصعوبات التي تعترض قيام الدولة الإسلامية هي:

ـ وجود الأفكار غير الإسلامية وغزوها للعالم الإسلامي (الغزو الفكري).

ـ قيام البرامج التعليمية على الأساس الذي وضعه المستعمر واستمرار تطبيقها.

ـ وجود نوع من الإكبار لبعض المعارف الثقافية واعتبارها علوماً عالمية.

ـ كون المجتمع في العالم الإسلامي يحيا حياة غير إسلامية.

ـ بُعْد الشقة بين المسلمين وبين الحكم الإسلامي حيث لا تنفذه أي دولة تنفيذاً كاملاً لا سيما في سياسة الحكم وسياسة المال، حيث يؤثر هذا البعد فيجعل تصور المسلمين للحياة الإسلامية ضعيفاً.

ـ وجود حكومات في البلاد الإسلامية تقوم على أساس ديمقراطي (*) وتطبق النظام الرأسمالي كله على الشعب وترتبط بالدولة الأجنبية وتقوم على الإقليمية.

ـ وجود رأي عام منبثق عن الوطنية والاشتراكية بعيداً عن مفاهيم الإسلام.

· يحرم الحزب (*) على أعضائه الاعتقاد بعذاب القبر وبظهور المسيح الدجال ومن يعتقد هذا في نظرهم يكون آثماً.
· يرى زعماء الحزب عدم التعرض للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأن ذلك لديهم من معوقات العمل المرحلي الآن، فضلاً عن أن الأمر والنهي إنما هما من مهمات الدولة الإسلامية عندما تقوم.
· للحزب دستور مؤلف من 187 مادة معدٌّ للدولة الإسلامية المتوقعة، وقد شُرح هذا الدستور شرحاً مفصلاً، ورغم أن هذا الدستور لم يطبق تطبيقاً فعليًّا فقد وجه إليه النقد بأنه لا يفي بتصور واحتياجات دولة الإسلام المعاصرة.
هذا ويأخذ الدارسون على الحزب عدة أمور منها:
ـ تركيزهم على النواحي الفكرية والسياسية وإهمال النواحي العقدية و التربوية .
ـ انشغال أفراد الحزب بالجدل (*) مع كافة الاتجاهات الإسلامية الأخرى.
ـ إعطاء العقل (*) أهمية زائدة في بناء الشخصية وفي الجوانب العقائدية.
ـ اعتماد الحزب على عوامل خارجية في الوصول إلى الحكم عن طريق طلب النصرة ، والتي قد يكون فيها تورط غير متوقع.
ـ تخليه عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حاليًّا حتى تقوم الدولة الإسلامية التي تنفذ الأحكام بقوة السلطان.
ـ يتصور القارئ لفكر الحزب (*) أن همه الأول هو الوصول إلى الحكم.
ـ المحدودية في الغايات والاقتصار على بعض غايات الإسلام دون بعضها الآخر.
ـ تصوُّر أن مرحلة التثقيف ستنقلهم إلى مرحلة التفاعل فمرحلة استلام الحكم، وهذا مخالف لسنة الله في امتحان الدعوات، ومخالف للواقع المحفوف بآلاف المعوقات.

ـ معاداة جميع الأنظمة التي يتحركون فوق أرضها مما ورطهم بحملات اعتقالات دائمة ومستمرة، ولعل السرية الشديدة وطموحهم للوصول إلى الحكم هو السبب في تخوف الأنظمة منهم وملاحقتهم دون هوادة. وإن كانت الملاحقة قد شملت كل التوجهات الإسلامية في معظم بلدان العالم الإسلامي.

وفي القضايا الفقهية:

ـ قام الحزب بإصدار فتاوى وإعطاء أحكام فقهية غريبة عن الفقه والحس الإسلاميَّيْنِ وألزم أتباعه بتبني هذه الأحكام والعمل على نشرها، ومن ذلك:

ـ قوله بجواز عضوية غير المسلم، وعضوية المرأة في مجلس الشورى.

ـ إباحة النظر إلى الصور العارية.

ـ إباحة تقبيل المرأة الأجنبية بشهوة وبغير شهوة فضلاً عن مصافحتها.

ـ قوله بجواز أن تلبس المرأة الباروكة والبنطلون وأنها لا تكون ناشزًا إذا لم تطع زوجها في التخلي عن ذلك.

ـ قوله بجواز أن يكون القائد في الدولة المسلمة كافراً.

ـ قوله بجواز دفع الجزية من قبل الدولة المسلمة للدولة الكافرة.

ـ قوله بجواز القتال تحت راية شخص عميل تنفيذاً لخطة دولة كافرة مادام القتال قتالاً للكفار.

ـ قوله بسقوط الصلاة عن رجل الفضاء المسلم.

ـ قوله بسقوط الصلاة والصوم عن سكان القطبين.

ـ قوله بالسجن عشر سنوات لمن تزوج بإحدى محارمه حرمة مؤبدة.

ـ قوله بأن الممرات المائية بما فيها قناة السويس ممرات عامة لا يجوز منع أية قافلة من المرور فيها.

ـ قوله بجواز الركوب في وسائل المواصلات (البواخر والطائرات..) التي تملكها شركات أجنبية مع تحريم هذا

الركوب إن كانت مملوكة لشركات أصحابها مسلمون لأن الأخيرة ليست أهلاً للتعاقد في نظره.
ـ تفسيره ملكية الأرض بمعنى زراعتها والذي يهملها ولا يزرعها لمدة ثلاث سنوات تؤخذ منه وتعطى لغيره ولا يجوز تأخير الأرض للزراعة عندهم إطلاقاً.
ـ يرون أن كنز المال حرام ولو أخرجت زكاته.
الجذور الفكرية والعقائدية:
ـ كانت للمؤسس أفكار قومية إذ أصدر سنة 1950م كتاباً بعنوان رسالة العرب وانعكس هذا على ترتيب أولويات إقامة الدولة الإسلامية في البلدان العربية أولاً ثم الإسلامية.
ـ كان النبهاني في بداية أمره على صلة بالإخوان المسلمين في الأردن، يلقي محاضراته في لقاءاتهم، ويثني على دعوتهم وعلى مؤسسها الشيخ حسن النبا، لكنه ما لبث أن أعلن عن قيام حزبه مستقلاً فيه تأسيساً وتنظيراً.
ـ ناشده الكثيرون العدول عن هذه الدعوة ومن أولئك الأستاذ سيد قطب حين زيارته للقدس عام 1953م فقد ناقشه كثيراً ودعاه إلى توحيد الجهود لكنه أصر على موقفه.
ـ وكانت حجته دائماً رداً على المطالبين بتوحيد الحركات (*) الإسلامية، أن الاختلاف هو الأصل في فهم النصوص الظنية الدلالة في الإسلام وأن الوحدة التي فرضها الإسلام هي الوحدة السياسية في كيان واحد وليست الوحدة في الرأي.
الانتشار ومواقع النفوذ:
ـ ركز الحزب نشاطه في البداية على الأردن وسوريا ولبنان ثم امتد نشاطه إلى مختلف البلدان الإسلامية، وأخيراً وصل نشاطه إلى أوروبا وخاصة النمسا وألمانيا.
ـ كانت للحزب صحيفة أسبوعية تصدر في الأردن اسمها الراية، ثم صودرت وأعقبها صدور الحضارة في بيروت وقد توقفت أيضاً.

ـ يسمي الحزب الأقطار التي يعمل فيها باسم الولايات ويقود التنظيم في كل ولاية لجنة خاصة به تسمى لجنة الولاية وتتشكل من 3ـ 10 أعضاء.
ـ تخضع لجان الولايات لمجلس القيادة السري.
ويتضح مما سبق:
أن حزب التحرير حزب (*) سياسي إسلامي يدعو إلى إقامة دولة الخلافة (*) الإسلامية، ويرى أنه لا يمكن تغيير المجتمع وقلبه إلا من خلال مهاجمة فكره حيث يحدث الانقلاب الفكري ثم السياسي. ويؤخذ على هذا الحزب مخالفة عقيدة ومنهج أهل السنة والجماعة (*) في تقديم العقل (*) على النصوص الشرعية موافقة لأهل الكلام من المعتزلة وغيرهم مما دفعه لإنكار عذاب القبر وظهور المسيح الدجال، بالإضافة إلى إهماله الجوانب التربوية وتخليه عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلى أن تقوم الدولة الإسلامية، وإصداره فتاوى غريبة عن الفقه الإسلامي .
مراجع للتوسع:
· من كتب الحزب:
ـ الفكر الإسلامي، هكذا هدمت الخلافة، نظام الإسلام، النظام الاقتصادي في الإسلام، نظام الحكم في الإسلام، الدستور الإسلامي، نقطة الانطلاق، التكتل الحزبي، مفاهيم سياسية لحزب التحرير، كتاب التفكير، كتاب الخلافة، سريعة البديهة، نقد النظرية الاشتراكية، الشخصية الإسلامية، نداء حار إلى العالم الإسلامي.
· كتب لغير الحزب:
ـ حزب التحرير - الشيخ عبدالرحمن دمشقية .
ـ الموسوعة الحركية جزءان، فتحي يكن ـ ط 1 دار البشير ـ عمان ـ 1403هـ / 1983م.
ـ الطريق إلى جماعة المسلمين، حسين بن محسن بن علي جابر ـ طـ 1 ـ دار الدعوة ـ الكويت 1405هـ / 1969م.

ـ الموسوعة الفلسطينية، إصدار هيئة الموسوعة الفلسطينية ـ طبع في مطابع ميلانو ستامبا الإيطالية ـ ط 1 ـ دار الدعوة ـ 1389هـ / 1969م.
ـ الفكر الإسلامي المعاصر، غازي التوبة، طـ 1 ـ 1389هـ / 1969م.
ـ مشكلات الدعوة والداعية، فتحي يكن ـ مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ ط 3 ـ 1394هـ / 1974م.
ـ الدوسية، (وهي الأمور التي يتبناها الحزب).
ـ نص نقد مشروع الدستور الإيراني المطروح للمناقشة في لجنة الخبراء ونص الدستور الإسلامي المأخوذ من كتاب الله وسنة رسوله اللذان قدمهما حزب التحرير إلى آية الله الخميني ولجنة الخبراء 7 شوال 1399هـ / 30 آب 1979م.
عجز العقل العلماني - (ج 1 / ص 40)

قال الأستاذ تقي الدين النبهاني " والأسلوب المنطقي وإن كان أسلوباً من أساليب الطريقة العقلية ولكنه أسلوب معقد، وأسلوب فيه قابلية الخداع والتضليل ، وقد يوصل إلى عكس الحقائق التي يراد إدراكها " (1)

عجز العقل العلماني - (ج 1 / ص 160)

قال الأستاذ تقي الدين النبهاني "نعم إن الإسلام لم ينه عن الدراسة الفكرية بل أباحها، ولم ينه عن أخذ الأفكار بل أباح أخذها، ولكن الإسلام قد جعل العقيدة الإسلامية قاعدة الأفكار،ومقياساً لأخذها أو رفضها، فأنه لا يجُيز أخذ فكر يتناقض مع هذه القاعدة"(1) التفكير الأستاذ تقي الدين النبهاني :

مباحث في العقيدة للدكتور ناصر العقل - (ج 1 / ص 87)

النظام الاجتماعي في الإسلام . تقي الدين النبهاني . ط : ثالثة ، منشورات حزب التحرير ( القدس ) عام 1372 هـ .

95 - النظام الاقتصادي في الإسلام . تقي الدين النبهاني ، ط : ثالثة ، منشورات حزب التحرير ( القدس ) عام 1372 هـ

مكتبة الشيخ تقي الدين النبهاني والشيخ عبد القديم زلوم رحمهما الله:

http://www.hizb-ut-tahrir.org/arabi...bmtb/kotobm.htm

سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة - (ج 3 / ص 366)

وقد قلد الحنفية في هذه المسألة بل زاد عليهم حزب التحرير الذي كان يرأسه

الشيخ تقي الدين النبهاني رحمه الله فاستدل به على أن العبادات لا تعلل فقال في

" مفاهيم حزب التحرير " ( ص 24 ) :

" فالحكام الشرعية المتعلقة بالعبادات والأخلاق والمطعومات والملبوسات لاتعلل، قال عليه الصلاة والسلام : حرمت الخمرة لعينها ".

وهذا يدل على جهل بالغ بالسنة، فالحديث غير صحيح ومعارض للحديث الصحيح كما

علمت، ثم هو لوصح خاص بالخمر ولا عموم فيه فكيف يصح الاستدلال به على أن

جميع العبادات وما ذكر معها لا تعلل ؟ ! اللهم هداك.

أرشيف ملتقى أهل الحديث 2 - (ج 1 / ص 11537)

[نظرية المقاصد (347)]

---

عصام البشير

05-04-2004, 03:57 PM

ما ذكره الدكتور الريسوني غير صحيح جزما.

والمخالفون في هذا العصر معروفون، إلا أن يقول إن خلافهم غير معتبر..

---

أبو عبدالله النجدي

05-04-2004, 09:26 PM

أخي الشيخ عصام: هل يمكن أن تعزو هذا إلى موضعه ـ جزاك الله خيراً ـ.

---

عصام البشير

PM 10:10 ,05-04-2004

- كل الظاهرية المنتسبين إلى المذهب الظاهري.

- كل المحدثين المتفقهين الذين مذهبهم قريب من المذهب الظاهري.

- آخرون لهم مؤلفات، مثل الشيخ تقي الدين النبهاني مؤسس حزب التحرير في كتابه (الشخصية الإسلامية)، والشويكي في كتابه (الواضح في إبطال المصالح)، وغيرهما.

فيصعب دعوى الإجماع مع هذا. لكنني أعلم أن الدكتور الريسوني لا يعتد بهؤلاء وفاقا ولا خلافا.

لكن لا شك أن جمهور الأصوليين المعاصرين على اعتبار المصلحة المرسلة.

والله أعلم.

---

أبو عبدالله النجدي

06-04-2004, 08:05 AM

رحمك الله، وزادك فقهاً وعلماً...على الإفادة

كتاب: الواضح في إبطال المصالح، أين طبع، ومن مؤلفه ؟

---

عصام البشير

06-04-2004, 12:01 PM

أثابك الله

أنا الآن لست في مكتبتي.

سوف آتيك به فيما بعد إن شاء الله.

---

زياد العضيلة

06-04-2004, 02:04 PM

أما كتاب الواضح في ابطال المصالح فهو للشويكي كما ذكر الاخ عصام وهو طبعة دار

البيارق الشاميه والشويكي مقدسي كما يظهر في ثنايا كلامه .

وقد خبط في كتابه خبط عشواء فخلط بين التعليل في أفعال الله وبين القول بالمقاصد .

والردود التى ذكرها فيابطال المصالح باطله وقد عملت عليها تعليقات , وليس كتاب الرجل بالمبطل للمصالح بل انه لم يعرف المصالح على و جهها .

والكتاب بين يدي وهو في مغلف صغير نسأل الله ان يجزي مصنفه أجر على حسن مقصده .

والغريب انه يقول بقول الاشاعرة في التعليل من حيث لايشعر ان لم يكن منهم .

مكتبة الشيخ تقي الدين النبهاني والشيخ عبد القديم زلوم رحمهما الله
http://www.hizb-ut-tahrir.org/arabi...obun/kotobu.htm

وألف في سوريا /
1. [ أصول الفقه ] لمعروف الدواليبي ، ألفه لطلبة كلية الحقوق .

2. [ أصول الفقه ] للشيخ الدكتور مصطفى الزرقا ، وألفه لنفس الغرض .
3. [ أصول الفقه ] للشيخ الدكتور محمد وهبة الزحيلي .
وقد كتبن رسائل علمية عديدة يعسر حصرها . وألف في الأردن /
المرحوم الشيخ تقي الدين النبهاني [ مؤسس حزب التحرير ] كتابه الموسوم :
[ الشخصيّة الإسلامية ] ، وجعل الجزء الثالث منه في علم أصول الفقه ، وقد اختار
آراء عدَّة من تقيُّدٍ بمنهج ألزم بها نفسه وأتباعه .
وفي الفترة الأخيرة ألفت رسائل علمية جامعية عديدة ، يعسر عليَّ حصرها .

وفي البلاد الأخرى / ولإحصاء ما كتب في كلِّ البلاد الإسلامية أمر يدخل في
باب العسر ، وتأليفهم على نفس الأسلوب .
هذا ما وجب بيانه في هذه المقدمة الموجزة ...
وبالله التوفيق ~~

وزعم بعض المعاصرين : أن كلمة { وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ } (4) إذا قرنت بالإنفاق كان معناها الجهاد جزما ولا تحتمل غيره مطلقا (5)

(4) سورة التوبة الآية 60

(5) [النظام الاقتصادي في الإسلام] د . تقي الدين النبهاني ، من منشورات حزب التحرير ص 208 ، ط \ الثالثة .

قال تقي الدين النبهاني رحمه الله في كتابه في الأصول ما يلي (قوله تعالى { فاغْسِلُوا وجُوهَكُمْ وأَيْدِيَكُمْ إلى المَرَافِقِ } و { ثم أَتِمُّوا الصِّيامَ إلى الليلِ } فإلى في قوله { إلى المَرَافِقِ } وفي قوله { إلى الليلِ } أفادت أنه ما لم يُغسلْ جُزءٌ من المرفق لا يتم غسل اليد إلى المرفق، فلا بد أن يتحقق حصول الغاية لا أن تدخل الغاية في المُغيَّا، وأنه ما لم يدخل جزء من الليل ولو دقيقة لا يتحقق إتمام الصيام، فصار غسل جزء مهما قلَّ من المرافق، وصيام جزء مهما قلَّ من الليل واجباً، بدلالة الآيتين لأنه لا يتم ما أوجبه - وهو غسل اليدين وصيام النهار - إلا بالقيام به).

قال الشيخ تقي الدين النبهاني في كتابه في الأُصول (المراد بالاستصحاب استصحابُ الحال، وقد عرَّفه علماء الأصول بأنه عبارة عن الحكم بثبوت أمر في الزمان الثاني بناء على ثبوته في الزمان الأول، أي هو ثبوتُ أمرٍ في الزمن الحاضر بناء على ثبوته فيما مضى، فكل أمر ثبت وجوده ثم طرأ الشك في عدمه فالأصل بقاؤه،

والأمر الذي عُلم عدمه ثم طرأ الشك على وجوده فالأصل استمراره في حال العدم)

فقه المعاملات - (ج 2 / ص 123)

الرأي الأول : المانعون للتعامل بالأسهم مطلقا

الذي قال بحرمة التعامل بالأسهم مطلقا الشيخ تقي الدين النبهاني , فهو يرى أن هذه الأسهم جزء من النظام الرأسمالي الذي لا يتفق جملة وتفصيلا مع الإسلام , بل أن الشركات الحديثة ولا سيما شركات الأموال حرام لا تجوز شرعا , لأنها تمثل وجهة نظر رأسمالية فلا يصح الأخذ بها , ولا إخضاعها لقواعد الشركات في الفقه الإسلامي .

مجلة مجمع الفقه الإسلامي - (ج 9 / ص 741)

الأمر الأول: ما أثاره أحد الكتاب من أن هذه الأسهم جزء من النظام الرأسمالي الذي لا يتفق جملة وتفصيلاً مع الإسلام، بل إن الشركات الحديثة ولا سيما شركات الأموال حرام لا تجوز شرعاً؛ لأنها تمثل وجهة نظر رأسمالية فلا يصح الأخذ بها، ولا إخضاعها لقواعد الشركات في الفقه الإسلامي (2)

(2) الشيخ تقي الدين النبهاني: النظام الاقتصادي في الإسلام ص 133 ط. القدس، الثالثة 1372 هـ.

فتاوى الشبكة الإسلامية - (ج 3 / ص 1849)

رقم الفتوى 13372 حزب التحرير...مؤسسه .... أفكاره ومعتقداته

تاريخ الفتوى : 22 ذو القعدة 1422

السؤال

أريد معلومات عن حزب التحرير ؟

أفكاره = معتقداته == ورأي الشرع في هذا الحزب

وجزاكم الله عنا وعن المسلمين كل خير والسلام عليكم ورحمة الله. .

الفتوى

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أما بعد:

فحزب التحرير حزب سياسي تبنى الدعوة إلى وجوب إعادة الخلافة الإسلامية، لكنه اعتمد في ذلك على تغيير الثقافة في الفكر كأداة رئيسية لتحقيق ذلك، وتبنى وسائل واجتهادات عديدة انتقدها عليه جماهير علماء المسلمين

المعاصرين لتصادمها مع النصوص والمقاصد الشرعية.

وقد أسسه تقي الدين النبهاني الذي ولد في عام 1909 وتوفي في عام: 1979

وهو فلسطيني الأصل، ودرس في الأزهر، وعمل قاضياً ثم انتقل إلى الأردن، وعمل بها مدرساً في الكلية الإسلامية.

وفي عام 1952 أسس حزبه وتفرغ لرئاسته، وتنقل بين دول بلاد الشام، وأصدر الكتيبات والنشرات التي يعتبرها المنهج الثقافي لحزبه إلى أن توفي في بيروت، وبقي للحزب فروعه في الأردن ولبنان وغيرها من البلدان. وخلاصة منهجهم التغييري تقوم على ثلاث مراحل:

الأولى: الصراع الفكري، ويكون بالثقافة التي يطرحها الحزب.

الثانية: الانقلاب الفكري، ويكون بالتفاعل مع المجتمع عن طريق العمل الثقافي والسياسي.

الثالثة: تسلم زمام الحكم، ويكون عن طريق الأمة تسلماً كاملاً.

ومن المنزلقات التي وقع فيها هذا الحزب أن حدد لكل مرحلة مدة زمنية محددة، فالمرحلة الأولى مدتها ثلاثة عشر عاماً، من تاريخ تأسيس الحزب، ثم مددها ثانياً إلى ثلاثين عاماً نتيجة الظروف والواقع.

ورغم أن المدتين قد مضتا فلم يحصل شيء مما ادعو تحقيقه.

ومن الانحرافات لديهم: إغفال الجانب التربوي لأفراده، وإهمال جانب الروح، والتعامل مع الإنسان تعاملاً فكرياً فحسب.

ومن الانحرافات أيضاً: إنكار الحزب لعذاب القبر ونعيمه، وتحكيم العقل في المسائل العقدية. وتخليه عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لأن ذلك لديهم من معوقات العمل المرحلي، وهو أيضاً من مهمات الدولة المسلمة عندما تقوم... إلى غير هذا من الانحرافات. بالإضافة إلى فتاويه غير المنضبطة بضوابط الفهم الصحيح، مثل: إباحة مصافحة وتقبيل المرأة الأجنبية بشهوة وبغير شهوة، وجواز دفع الجزية من قبل الدولة المسلمة للدولة الكافرة، وسقوط الصلاة عن رجل الفضاء المسلم. إلى

غير ذلك من الفتاوى التي تدل على عدم انضباط الحزب بمنهج أهل السنة والجماعة في التلقي والاستدلال، ولهذا الحزب انتشار الآن في كثير من البلدان كبلاد الشام وبعض البلاد العربية، وبعض دول أوربا خاصة النمسا وألمانيا.

والله أعلم.

المفتي: مركز الفتوى بإشراف د.عبدالله الفقيه

فتاوى الشبكة الإسلامية - (ج 5 / ص 4717)

رقم الفتوى 34834 انحرافات في العقيدة وقع فيها حزب التحرير

تاريخ الفتوى : 15 جمادي الأولى 1424

السؤال

يقال إن حزب التحرير يحكم العقل في المسائل العقدية، أريد الاستفسار عن هذه النقطة وبالأمثلة إذا أمكن. والسلام عليكم ورحمة الله.

الفتوى

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أما بعد: فمن الانحرافات العقدية التي وقع فيها حزب التحرير: تقديم

العقل عن النقل، كما هو مصرح به في كتبهم المتبناة، وإصداراتهم من خلال موقعهم على الشبكة العنكبوتية. فمن العبارات الدالة على ذلك ما جاء في كتاب "نداء حار إلى المسلمين من حزب التحرير": أما من حيث واقع الإسلام نفسه فإن الإسلام أفكار... وذلك لابد أن تجري العملية العقلية في كل ما جاء به الوحي... فالإسلام باعتباره أفكارا أساسه العقل، والأداة التي تفهمه العقل... فحين يقال: إن الإسلام خاضع للعقل فهذا القول الصحيح، وكذلك حين يقال: إن الإسلام مقياسه العقل، فهذا القول أيضًا صحيح؛ لأن العقل هو أساس الإسلام... وحينئذ يكون العقل هو الدليل على المعنى وليس النص. من أجل ذلك مال الحزب إلى المدرسة العقلية القديمة، وهي المعتزلة، وأثنى على أئمتهم، يقول تقي الدين النبهاني مؤسس الحزب في كتابه "الشخصية الإسلامية" عند ذكره لواصل بن عطاء وعمرو بن عبيد وأبي هذيل العلاف والنظام قال: لم يحصل منهم أي انحراف في العقائد على اختلاف معتقداتهم، فكلهم مسلمون مدافعون عن الإسلام. وذلك مما دفع الحزب إلى أن حرّم على أتباعه الاعتقاد بعذاب

القبر ونعيمه، وظهور المسيح الدجال. ومن تأثره بالمعتزلة وغيرهم من المتكلمين: ردّه لاعتقاد ما صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم من طريق خبر الآحاد في مسائل العقائد. يقول النبهاني في "الشخصية الإسلامية": خبر الآحاد ليس بحجة في العقائد. وللتفصيل في ذكر أقوالهم والردِّ عليها تراجع الكتب المصنفة في ذلك، منها: - الحديث حجة بنفسه في العقائد والأحكام: للشيخ الألباني. رحمه الله. - حزب التحرير: لعبد الرحمن دمشقية. وراجع الفتوى رقم: 13372 . والله أعلم.

رقم الفتوى 64220 الوسيلة التي لا يعجز عنها أغلب المسلمين لبناء صرح الإسلام
تاريخ الفتوى : 26 جمادي الأولى 1426
السؤال
لقد استفسرت عن رجل اسمة تقي الدين النبهاني ووصلني الرد فالتقيت بأحد الموالين له وسألني كيف يجب أن تكون الدولة الإسلامية بنظركم وما شروطها، وما هي المدرسة التي تخرج منها العقلية القديمة المعتزلة؟
الفتوى
الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه، أما بعد:

فالدولة الإسلامية هي الدولة التي تطبق شرع الله في أرضه، ويقام بها العدل والقسط بين الناس، ويمكن في ظلها للدعاة إلى الله تعالى أن يدعوا الناس إلى الله، ويأمروا بالمعروف وينهوا عن المنكر.
ولا يشترط لإقامة الدولة الإسلامية شروط، وإنما يحتاج ذلك إلى وسائل متعددة الجوانب، وتختلف باختلاف الزمان والمكان والأشخاص، فقد تصلح وسيلة ما في زمان أو مكان معينين، وتكون غير صالحة في أزمنة أو أمكنة أخرى، وربما تتاح لشخص وسيلة غير متاحة لغيره، ولعل الوسيلة التي لا يعجز عنها أغلب المسلمين الآن هي الدعوة إلى الله تعالى بالحكمة والموعظة الحسنة لكافة الناس، ونشر الوعي الإسلامي بين جماهير المسلمين وكافة شرائحهم، وإظهار محاسن الدين الإسلامي، وتبيين حاجة البشرية الماسة إليه، وإلى دولة الإسلام التي تهدي إلى الحق وبه تعدل، وتقيم القسط وترفع الظلم..
ولك أن تراجع في مدرسة المعتزلة ومعتقدها ومبادئها ما كنا قد بيناه في فتوانا رقم: 17236 .
والله أعلم.
المفتي: مركز الفتوى بإشراف د.عبدالله الفقيه
فتاوى ذات صلة
تنويع أساليب الدعوة قد تشوق المدعو وتلين قلبه.

بذل النصيحة والدعوة بالحكمة تؤتي ثمارها
حكم العمل مع الجماعات الإسلامية.
المزيد
مقالات ذات صلة
الدعوة واستخدام التقنيات الحديثة
أفكار دعوية (1)
«إجازة الأزهر الأولى لفيلم كرتوني عن السيرة النبوية»
64221
قصة كاذبة
الفهرس » الآداب والأخلاق والرقائق » الرقائق ( 1529)

وذهب بعض المعاصرين كالشيخ تقيّ الدِّين النَّبَهَانِيّ، إلى أنه «لا يجوز للمرأة أن تتولى الحكم فلا تكون رئيس دولة ولا معاوناً له ولا والياً ولا عاملاً ولا أي عمل يعتبر من الحكم... فولاية الحكم لا تجوز للنساء، أما غير الحكم فيجوز أن تتولاه المرأة وعليه يجوز للمرأة أن تعين في وظائف الدَّوْلَةلأنها ليست من الحكم... ويجوز لها أن تتولى القضاء لأن القاضي ليس حاكماً وإنما هو يفصل الخصومات بين الناس... ولا يجوز أن تتولى المرأة قضاء المظالم لأنه حكم لأنه يرفع المظلمة التي تقع من الحاكم على الناس(2).

2) النَّبَهَانِيّ، تقيّ الدِّين : النِّظَام الاجتماعي في الاسلام، ص(87).

## العدالة في النظام الاقتصادي الاسلامي - (ج 1 / ص 12)

... وقَالَ الشيخ تقيّ الدِّين النَّبَهَانِيّ: « ولما كان المال لله، والله قد استخلف العبد فيه بإذن منه، كانت حيازة الفرد للمال أشبه بوظيفة، يقوم بها للانتفاع بالمال وتنميته، منها بالامتلاك. لأن الفرد حين يملك المال أنما يملكه للانتفاع به وهو معتمد به بحدود الشَّرْع وليس مطلق التصرف فيه كما أنه ليس مطلق التصرف في العين نفسه، ولو ملكها ملكية عينية، بدليل أنه تصرف بالانتفاع بهذا المال تصرفاً غير شرعي، بالسفه والتبذير كان على الدَّوْلَة أن تحجر عليه وتمنعه من هذا التصرف، وأن تسلبه هذه الصلاحية التي منحته إياها. وعلى ذلك يكون التصرف بالعين والانتفاع بها هو المعنى المراد من ملكيتها أو هو أثر هذه المِلْكِيَّة »(1). (1) النَّبَهَانِيّ، تقيّ الدِّين : النِّظَام الاقتصادي في الإسلام، ص(125).

يقول تقيّ الدِّين النَّبَهَانِيّ: « إن ماكان مركوزاً في الأرض بفعل إنسان أو كان محدود المقدار لا يبلغ أن يكون للجماعة فيه حاجة فهو ركاز وما

كان أصلياً وللجماعة فيه حاجة لم يكن ركازاً وكان ملكاً عاماً وأما ما كان أصلياً ولم يكن للجماعة فيه حاجة، كالمحاجر التي تستخرج منها حجارة البناء وغيره، فلا يكون ركازاً ولا ملكاً عاماً بل هو داخل في المِلْكِيَّة الفردية»(1). 1) النَّبَهَانِيّ: النِّظَام الاقتصادي في الإسلام، ص(81).

العدالة في نظام الحكم في الاسلام - (ج 1 / ص 4)

... وقَالَ تقيّ الدِّين النَّبَهَانِيّ: « فإن الحكم على الأشياء من حيث الحل والحرمة وعلى أفعال العباد من حيث كونها واجباً أو حراماً أو مندوباً أو مكروهاً أو مباحاً وعلى الأمور والعقود من حيث كونها أسباباً أو شروطاً أو موانع أو صَحِيْحة وباطلة وفاسدة أو عزيمة ورخصة كل ذلك ليس من قبيل ملاءمتها للطبع أو عدم ملاءمتها ولا هو من قبيل واقعها ما هو، وإنما من قبيل ترتب المدح والذّم عليها في الدنيا والثواب والعقاب عليها في الآخرة. ولذلك كان الحكم في شأنها للشرع وحده وليس للعقل، فيكون الحاكم حقيقة على الأفعال وعلى الأشياء المتعلقة بها وعلى الأمور والعقود إنما هو الشَّرْع وحده ولا حكم

للعقل في ذلك مطلقاً(1) ». النَّبَهَانِيّ، تقيّ الدِّين : الشخصية الإسْلاميَّة ، (3/12).

العدالة في نظام الحكم في الاسلام - (ج 1 / ص 42)

وقَالَ تقيّ الدِّين النَّبَهَانِيّ: « استخلاف الخليفة غيره أي عهده بالخلافة لغيره لا يصح لأنه إعطاء لما لا يملك ، وإعطاء ما لا يملك لا يجوز شرعاً، فإذا استخلف الخليفة خليفة آخر، لا يجوز ولا تنعقد له الخلافة مطلقاً لأنه لم يجر عقدها ممّن يملك هذا العقد »(3). النَّبَهَانِيّ، تقيّ الدِّين : الشخصية الإسْلاميَّة ، (2/31).

وقَالَ تقيّ الدِّين النَّبَهَانِيّ: « وهذا فضلاً عن انعدام ولاية العهد في نظام الحكم الإسلامي، بل هو يستنكر ولاية العهد، ويستنكر أن يؤخذ الحكم عن طريق الوراثة ويحصر طريقة أخذه بالبيعة من الأمّة للخليفة أو الإمام بالرضى والاختيار »(4).
وقَالَ: « يعتبر نظام ولاية العهد منكراً في النِّظَام الإسلامي ومخالفاً له كل المخالفة»(5).

تطوير الخطاب الديني كأحد التحديات التربوية المعاصرة - (ج 1 / ص 2)

وبعد الهجمات العسكرية والاستعمارية، كان المسلمون يستعيدوا قوتهم ويوقعوا الهزيمة بالكفار، حينها أيقن الغرب الكافر بان قوة المسلمين تكمن في عقيدتهم، وما يحملوا من أفكار ومفاهيم ومقاييس وقيم وتصورات، لذلك أخذ الغرب يغزو العالم الإسلامي غزواً تبشيرياً وثقافياَ، وأتخذ لذلك الجمعيات التبشيرية والثقافية باسم العلم والإنسانية، وكانت هذه الأعمال والخطط حلقات متصلة أحدثت أثراً بليغاً، ومن نتائجه ما نعانيه اليوم من ضعف وانحطاط(1).

---

(1) تقي الدين النبهاني (2002) " الدولة الإسلامية "، الطبعة السابعة، دار الأمة للطباعة والنشر، بيروت، من منشورات حزب التحرير، ص 181.

(2) 1. قال النبهاني في كتابه النظام الاجتماعي في الإسلام :[ أما بالنسبة للمصافحة فإنه يجوز للرجل أن يصافح المرأة وللمرأة أن تصافح الرجل دون حائل بينهما ].(1)

(3) 2. وقال أيضاً :[ وتكون البيعة مصافحة باليد أو كتابة لا فرق بين الرجال والنساء فإن لهن أن يصافحن الخليفة بالبيعة كما يصافحه الرجال ].(2)

(4) وقول النبهاني هذا معتبر ومتبنى عند حزب التحرير ويقولون به ويصافح كثير منهم النساء ولا يرون بأساً بذلك ، ويدافعون عن قولهم هذا دفاعاً مستميتاً بل عن بعضهم سود صحائف كثيرة في نصرة هذا القول وحاول أن يظهر أن أكثر العلماء يقولون بقول النبهاني بل إنه ذهب إلى أبعد من ذلك فقال :[ ثم إذا ثبت أن أحداً من الفقهاء قال بتحريم مجرد لمس المرأة سواءً كان بشهوة أو بغيرها تكون المسألة خلافية ].(3)

(5) وهذه مكابرة ومعاندة للحق وجهل أو تجاهل لأقوال علماء المسلمين وقد تشبث النبهاني وأتباع حزبه بشبهات كثيرة وحملوا النصوص ما لا تحتمل وسأورد أهمها وأكشف عن وجه الصواب فيها .

(6) المبحث السادس

(7) شبهات المخالف والرد عليها

(8) الشبهة الأولى :

(9) تشبث النبهاني بما فهمه من حديث أم عطية الأنصاري رضي الله عنها قالت :

( بايعنا رسول الله- صلى الله عليه وسلم - فقرأ علينا : أن لا تشركن بالله شيئاً . ونهانا عن النياحة فقبضت امرأة منا يدها فقالت : أسعدتني فلانة ، أريد أن أجزيها . فما قال لها النبي - صلى الله عليه وسلم - شيئاً فانطلقت ورجعت فبايعها ) رواه الإمام البخاري .(4)

(10) قال النبهاني :[ فهذا حديث يدل على أن الرسول بايع النساء بالمصافحة بدليل قوله فقبضت امرأة منا يدها ) فإن معناها أن النساء الأخريات اللواتي معها لمي قبضن أيديهن وهذا يعني أنهن بايعن بأيديهن أي بالمصافحة (5) وقال النبهاني أيضاً :[ وهو - أي حديث أم عطية - نص في المصافحة في مفهومه ومنطوقه ](6) وقال أحد أتباع النبهاني :[ وحديث أم عطية نص في وقوع المصافحة ببيعة النساء في مفهومه ومنطوقه ، فتكون بيعة النساء بالمصافحة جائزة شرعاً ولا شيء في ذلك ].(7)

(11) والجواب عن هذه الشبهة من وجوه :

(12) الوجه الأول :

(13) إن المراد بقبض اليد في الحديث التأخر عن القبول كما قال الحافظ ابن حجر : [ المراد بقبض اليد التأخر عن القبول ](8) ومثل ذلك قوله تعالى في حق المنافقين :

( وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ ) فهو كناية عن عدم الإنفاق في سبيل الله ، ودليلنا على أن هذا هو المراد بقبض اليد ما جاء في رواية أخرى لحديث أم عطية رواها الإمام مسلم في صحيحه بسنده عن عاصم عن حفصة عن أم عطية قالت :( لما نزلت الآية (يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا ... وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ ) قالت كان منه النياحة ، قالت : فقلت : يا رسول الله آل آل فلان فإنهم أسعدوني في الجاهلية فلا بد لي من أن أسعدهم ، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلا آل فلان ).(9)

(14) وكذلك ما رواه النسائي عن أم عطية رضي الله عنها قالت :( لما أردت أن أبايع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قلت : يا رسول الله إن امرأة أسعدتني في الجاهلية فأذهب فأسعدها (10) ثم أجيئك فأبايعك ، قال : اذهبي فأسعديها ، قالت : فذهبت فأسعدتها ثم جئت فبايعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ) ( 11) قال الشيخ الألباني : صحيح الإسناد .( 12)

(15) إن الناظر في هذه الروايات الثلاث لحديث أم عطية : رواية البخاري ورواية مسلم

ورواية النسائي يظهر له أن المراد بقول أم عطية :( فقبضت امرأة منا يدها ) التأخر عن قبول المبايعة ، فلم تقبل المبايعة مباشرة ولكن أخرتها حتى تذهب لإسعاد المرأة التي أسعدتها في الجاهلية . انظر إلى قولها :( ثم أجيئك فأبايعك ).

(16) وقد ذكر الحافظ ابن حجر أن أم عطية لما قالت :( فقبضت امرأة منا يدها ) أنها كانت تقصد نفسها ، قال الحافظ :[ وفي رواية النسائي قلت أن امرأة أسعدتني في الجاهلية ... وتبين أن أم عطية في رواية عبد الوارث أبهمت نفسها ].(13)

(17) يقصد رواية البخاري المذكورة سابقاً لحديث أم عطية ، فقد قال البخاري : [ حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا أيوب عن حفصة بنت سيرين عن أم عطية الحديث ].(14)

(18)

(19) (1) النظام الاجتماعي في الإسلام ص 35 .
(20) (2) الشخصية الإسلامية 2/22023 .
(21) (3) الخلاص واختلاف الناس ص 68 .
(22) (4) صحيح البخاري مع فتح الباري 10/262 .
(23) (5) الشخصية الإسلامية 3/107-108 .
(24) (6) الشخصية الإسلامية 2/23 .
(25) (7) قواعد نظام الحكم في الإسلام ص 123 .
(26) (8) فتح الباري 10/261 .
(27) (9) صحيح مسلم مع شرح النووي 6/238 .
(28) (10) إسعاد النساء في المناحات :[ تقوم المرأة فتقوم معها امرأة أخرى من جاراتها فتساعدها على النياحة ] لسان العرب مادة

سعد . وقال الحافظ ابن حجر :[ ولا يستعمل إلا في البكاء والمساعدة عليه ].

(29) (11) سنن النسائي 7/149 .

(30) (12) صحيح سنن النسائي 3/875 حديث رقم 3895 .

(31) (13) فتح الباري 10/262 .

(32) (14) صحيح البخاري مع فتح الباري 10/262 .

موسوعة البحوث والمقالات العلمية - (ج / ص 3)

رابعاً : اعلم يرحمك الله : أن الذين يروجون إلى هذا القول ، يعتبرون أدنى حد التواتر عدداً خمسة رواة في كل طبقة من طبقات الإسناد ، فإن قل العدد عن ذلك في أي طبقة من طبقات الإسناد لا يعتبر الحديث قطعياً وعليه لا يجوز الإيمان به ،وإليك قول تقي الدين النبهاني في هذه المسألة : ( فكل ما يصدق عليه من العدد من الجمع يعتبر متواتراً . ولكن لا يجوز أن يكون أقل من خمسة ، فلا يكفي أربعة ، لأن الأربعة يحتاجون إلى تزكية في حالة جهل حالهم إذا شهدوا بالزنا ) . كتاب الشخصية الإسلامية ص 266 الجزء الأول الطبعة الثانية تحت عنوان أقسام الحديث.

ويقول في موضع آخر من الكتاب نفسه ص 144 الجزء نفسه تحت عنوان

الاستدلال بالسنة : (ذلك أنه ثبت بنص القرآن الكريم أنه يقضى بشهادة شاهدين رجلين أو رجل وامرأتين في الأموال ، وبشهادة أربعة من الرجال في الزنا ، وبشهادة رجلين في الحدود والقصاص ، وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بشهادة شاهد واحد ويمين صاحب الحق ، وقبل شهادة امرأة واحدة في الرضاع ، وهذا كله آحاد ) . وعليه فقد جعل تقي الدين النبهاني شهادة الاثنين والثلاثة والأربعة من خبر الواحد الذي لا يجوز الإيمان به ، وهذا قول لا دليل عليه لا من الكتاب ولا من السنة ، بل هو إتباع محض لبنيات الأفكار ، فعلى سبيل المثال : لو جاء حديث توفر في كل طبقة من طبقاته خمسة رواة كلهم ثقات إلا في الطبقة الأولى طبقة الصحابة رضي الله عنهم ، لم يرو الحديث إلا عن الخلفاء الراشدين الأربعة ، فهل يفيد الحديث العلم ويقطع بصحته أم لا ؟ فإن قالوا : نعم يقطع بصحته . قلنا : فتحديدكم للعدد غير

صحيح . وإن قالوا : لا . قلنا :الحمد لله فقد كفى الله المؤمنين القتال .

موسوعة البحوث والمقالات العلمية - (ج / ص 5)

وأما تعليل تقي الدين النبهاني في عدم قبول خبر الواحد في العقيدة دون الأحكام ، كما جاء ذلك عنه في كتاب الشخصية ص 148 ج 3 الطبعة الثانية : ( لا يقال إن قبول تبليغ خبر الآحاد قبول عقيدة لأن تبليغ الإسلام قبول خبر وليس قبولاً لعقيدة ، بدليل أن على المبلغ أن يعمل عقله فيما بلغه ، فإذا قام الدليل اليقيني عليه اعتقده وحوسب على الكفر به ،فرفض خبر عن الإسلام لا يعتبر كفراً ولكن رفض الإسلام الذي قام الدليل اليقيني عليه هو الذي يعتبر كفراً ) . أ هـ

فهو تعليل يقوم على أمور تدل على حقيقة معتقدهم وأنه يقوم على العقل لا النقل وإليك التفصيل :

1 : تقوم عقيدة حزب التحرير على العقل لا النقل ، ويتضح ذلك من قول شيخهم : (بدليل أن على المبلغ أن يعمل عقله فيما

بلغه ) . فالعبرة إذن ليست بالعدد أو غيره بل بحكم العقل على صحته ، فإن حكم العقل بصحة النقل قبل النقل وإن لم يبلغ حد التواتر ،وهذا المعتقد ليس هو ما يعتقده أهل السنة والجماعة ، بل هو مذهب المعتزلة ومن نحى نحوهم من أهل الكلام الذين يقدمون العقل على النقل .

2 : تعريفهم للإسلام ، فهم يعرفون الإسلام بأنه :مبدأ ،ويعرفون المبدأ :بأنه عقيدة عقلية ينبثق عنها نظام ، ويعرفون العقيدة بأنها : تصديق جازم مطابق للواقع عن دليل ،ومرادهم من القول موافق للواقع أي موافق للعقل لأن أصل عقيدتهم مبني على العقل وقد سبقت الإشارة إلى تعليل شيخهم بعدم قبول خبر الواحد لعدم قيام الدليل العقلي عليه .

3 : قوله بأن رفض خبر عن الإسلام لا يعتبر كفرا ، ولكن رفض الإسلام الذي قام الدليل اليقيني عليه هو الذي يعتبر كفراً ، وهذا القول منطلق من التفريق بين الإسلام ككل ، وبين المسائل الداخلة في الإسلام ، وذلك أن الإسلام كدين قام

الدليل اليقيني على صحته ، أي حكم العقل على أنه دين صحيح ، ولكن العقل لم يحكم على كل مسألة من مسائل الإسلام ، فكانت المسألة التي لم يقم عليها الدليل العقلي مسألة فرعية لا يكفر الإنسان بردها ، على خلاف رد الإسلام ككل ،فتدبر ذلك جيداً تعرف أحوال القوم .